مناقشة بين عضو حملة الفجر وبين معترض

الدكتور حسن صنيدح

■ المعترض ■ عضو الحملة

المعترض يا شيخ، أنتم تقولون إن حملة الفجر مجرد دعوة إلى الصلاة، صحيح؟

عضو الحملة نعم، نحن لا نزيد في الصلاة شيئًا، وإنما نشجع الناس عليها.

المعترض والوعظ بصلاة الفجر مشروع؟

عضو الحملة بلا شك.

المعترض ولو نشرنا مقطعًا يحث الناس عليها؟

عضو الحملة لا بأس.

المعترض ولو وضعنا جائزة لمن يحافظ عليها؟

عضو الحملة هذه وسيلة تشجيع.

المعترض ولو صوّرنا التكريم ونشرناه ليقتدي الناس؟

عضو الحملة لا أرى في ذلك شيئًا من جهة كونه وسيلة.

المعترض

ولو جمعنا الناس في مسجد معين، وأعلنّا عن الموعد، واخترنا للحملة اسمًا؟

عضو الحملة

تنظيم فقط، لا عبادة جديدة.

المعترض

جميل، ولو قلنا لأعضاء الحملة: البسوا جميعًا لباسًا أخضر؛ حتى يعرفهم الناس، ويشاهد الداخلُ إلى المسجد هذا الجمعَ المتشابه فيتشجع؟

عضو الحملة

(يتوقف هنا ويفكر..)

لماذا نوحّد لباسهم؟!

المعترض

لنفس حجتك السابقة: التشجيع، وإظهار كثرة المقبلين، وصناعة مشهد يؤثر في الناس.

عضو الحملة

لكن هذا بدأ يأخذ صورة أخرى.

المعترض

وهذا هو السؤال كله يا شيخ، وخلفها صور أخرى لا بد أن تأتي عند صورة وتتوقف فيها مع أنها في نفسها جائزة.

فمتى تتوقف الوسيلة عن كونها وسيلة يا أخي؟

عضو الحملة

(يسكت بحيرة... ثم يقول:)

لا أعلم، لكن أنت ماذا تقول؟

المعترض

أنا لا أقول إن اللون الأخضر بدعة في نفسه منفردًا، ولا إن التصوير وحده بدعة، ولا إن الجائزة وحدها بدعة، ولا إن جمع الناس بدعة، وإنما أقول:

متى تكاثرت الأشياء المباحة حول العبادة وأحاطت بها حتى أنتجت في مجموعها صورة جديدة لها هويتها وطقوسها، فهنا لا يعود النقاش في كل جزء منها منفردًا؛ فسلامة الأجزاء لا تستلزم دائمًا سلامة الهيئة المركبة.

عضو الحملة

إذن أنت تمنع الوسائل الحديثة كلها؟

المعترض

أبدًا، مكبّر الصوت ينقل الأذان الذي شرعه اللّٰه، والهاتف يبلّغ الموعظة التي كانت تُبلَّغ باللسان، والسيارة توصل المصلي إلى المسجد. هذه وسائل تخدم الشعيرة ثم تنتهي وظيفتها عندها.

لكن الإشكال يبدأ حين لا تعود الوسيلة مجرد أداة، بل يصبح لها اسم وشعار واجتماع مخصوص ومشهد مخصوص وقيادة وتكرار وانتظار من الناس، حتى يولد بجوار العبادة مولود مشؤوم له هوية دينية إضافية وصيغة إيمانية حماسية، تتطلع لها النفوس وتهواها القلوب أعظم من الغاية المرادة.

عضو الحملة

لكن حملات حفظ القرآن فيها أسماء وجوائز وتصوير واجتماعات.

المعترض

صحيح، ولذلك لا يصح أن نجعل مجرد الاسم أو الجائزة أو التصوير مناطًا للبدعة. لكن حفظ القرآن جهة تعليمية يحتاج إلى معلم ومنهج وتسميع واختبار ومستويات ومواعيد، وهذه تنظيمات تحقق وظيفة تعليمية.

أما صلاة الفجر فليست مشروعًا تعليميًّا نبحث عن طريقة لإتمامه، بل هي شعيرة محضة تتكرر كل يوم، وقد رسم الشارع زمنها ونداءها ومسجدها وإمامها وجماعتها وصفوفها. ولذلك فكلما اقترب التنظيم من إنشاء صورة عامة جديدة حول الشعائر العامة والعبادات المحضة صار الباب أضيق والزلل فيه كارثيًّا.

فليس تنظيم التعليم كتنظيم الشعائر المحضة.

عضو الحملة

أعطني مثالًا.

المعترض

صلاة التطوع جماعةً فعلها النبي صلى الله عليه وسلم أحيانًا، فلو صليت مع أصحابك ليلة فلا إشكال. لكن لو أقمت إمامًا راتبًا في المسجد كل ليلة للتطوع، وصار الناس يعرفون لهذا التطوع موعدًا واجتماعًا دائمًا؛ تغيّرت الصورة.

الصلاة هي الصلاة، والجماعة هي الجماعة، لكن العارض تحوّل إلى نظام، ومن هنا قال أهل العلم:

فرقٌ بين ما يقع أحيانًا، وبين ما يُتّخذ سنةً وعادة.

عضو الحملة

يعني التكرار هو الضابط؟

المعترض

لا، وهذه نقطة مهمة. ليس عندنا آلة حسابية تقول: إذا تكرر ثلاث مرات صار بدعة، ولا: إذا أضفت التصوير إلى الجائزة صار بدعة.

البدعة الإضافية أدق من ذلك؛ فالحكم لا يتولد من عدد العناصر، بل من الصورة التي أنتجها اجتماعها.

عضو الحملة

وكيف أعرف أن حملتنا تحولت إلى صورة دينية؟

المعترض

اسأل نفسك:

١. هل الناس مدعوون إلى الصلاة أم مدعوون إلى الحدث؟

٢. هل الناس تعلقوا بالصلاة أم بالمشهد؟

٣. هل نستطيع الآن أن نميز بين قصد صلاة الفجر و«فعالية الفجر»؟

٤. هل أصبح للحملة حضور ينتظره الناس؟

٥. هل صار لفجر الحملة في النفوس معنى مختلف عن فجر سائر الأيام؟

٦. هل أصبح الناس يقولون: متى الحملة القادمة؟ أين التجمع القادم؟ من سيحضر؟ ما الشعار؟ أين وصلت الحملة؟

٧. هل صاروا يقولون: «حملتنا في الكويت أعظم من حملة الدولة الفلانية»، و«الدولة الفلانية لم تقم حملة، فهي دولة معادية للدين والصلاة»؟

هنا ينبغي أن تتوقف.

ففي أول الطريق تكون الحملة جسرًا إلى الصلاة، ثم تصبح الصلاة جسرًا إلى الحملة. وهكذا شأن البدع كلها: يستحدثونها لتكون جسرًا للعبادة، ثم تنقلب العبادة جسرًا لها.

عضو الحملة

لكننا لا نقول للناس إن الحملة سنة.

المعترض

ليس كل شيء يصير سنة في النفوس بقولك: هذه سنة، فبعض الأشياء تصير سنة بالممارسة، وهذا ما كان يخافه السلف.

عضو الحملة

ولكن مقصدنا أن يكثر المصلون؟!

المعترض

حسن المقصد لا نزاع فيه، لكن ابن مسعود لما أنكر على أصحاب الحِلَق والذكر قالوا له: ما أردنا إلا الخير. فلم ينازعهم في إرادة الخير، وإنما نازعهم في الطريق الذي صاغوا به هذا الخير، فقال لهم:

> **«إمّا أنكم مفتتحو باب ضلالة، أو أنكم على هدى خير من هدى محمد صلى الله عليه وسلم».**

عضو الحملة

إذن ماذا نفعل؟ نترك الناس؟

المعترض

بالعكس، ادعُهم كما دعاهم الشرع: بالوعظ والنصح والتحفيز المشروع، وحذّرهم من ترك الجماعة، وأيقظ أبناءك، وأقم الدروس والدورات في ذلك، وعلّم الناس الصلاة... إلخ.

عضو الحملة

يعني أنت لا تقول إن كل ما في الحملة بدعة؟

المعترض

لا، وهذا خطأ في تصور الاعتراض. أنا لا أبحث عن البدعة داخل الكاميرا أو الجائزة أو الإعلان، أنا أنظر إلى المشهد كاملًا.

فالبدعة الإضافية التي ذكرها ابن تيمية والشاطبي قد يكون أصلها مشروعًا وبعض أجزائها مشروعة، ثم يقع الإحداث في الكيفية والهيئة والالتزام.

ولهذا كان فقه البدعة فقهَ الصورة الكاملة، لا محاكمةَ الأجزاء منفردة.

وهذا مما يجعل التمييز أحيانًا بين ما هو سنة وما هو بدعة صعبًا جدًّا، فلا يلج في ذلك العوام، بل ولا كثير من طلبة العلم. وهذه الحملة شاهدة على ذلك؛ فقد وقع بعض طلبة العلم في مغالطات مروّعة، وإنما أُتوا من قِبَل أن الاشتباه فيها أكبر من علومهم.

عضو الحملة

إذن أين الحد الفاصل؟

المعترض

لا أزعم أن بينهما خطًّا حسابيًّا تستطيع رسمه بالمسطرة. لكن الفرق بينهما يدركه من رزقه اللّٰه فقهًا في غُرف الشارع، وبصيرة بمنهج السلف في السنة والبدعة، حتى تكوّنت لديه ملكة يميز بها بين ما يجري على سَنَن التشريع وما يضاهيها من المحدثات.

عضو الحملة

طيب، أعطني خاتمة يطمئن بها قلبي إلى أن هذه الحملة بهذه الصورة أقل أحوالها أنها غير مشروعة؟

المعترض

أبيّن لك شيئًا يسيرًا، تأمّل تعريف الشاطبي للبدعة حين قال:

> **«طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الطريقة الشرعية».**

الأمر الأول:

والآن أسألك: ألم ترَ ردود المنتصرين للحملة على من عارضهم فيها؟ مع أن هؤلاء المعارضين يدعون إلى صلاة الفجر، ويحثون الناس عليها، ويعظونهم بفضلها، ويطالبون الآباء بإيقاظ أبنائهم لها، وإنما اعترضوا على الطريقة المستحدثة في الدعوة إليها.

فبمجرد اعتراضهم على هذه الطريقة أخذوا يسبّونهم ويشتمونهم ويسفّهونهم، حتى أصبح الاعتراض على الطريقة المستحدثة يُعامَل معاملة الاعتراض على الطريقة المشروعة.

أفليست هذه هي المضاهاة التي ذكرها الشاطبي؟ وأيّ مضاهاة أظهر من أن تحظى الطريقة المستحدثة من التعظيم والتعصب والانتصار بما تحظى به الطريقة الشرعية؟

الأمر الثاني:

> **من القواعد المقررة عند أهل العلم: أن ما قام مقتضاه على عهد السلف، وانتفى المانع من فعله، ولم يفعلوه؛ ففعله بدعة.**

والتقصير في العبادات ومن ضمنها الصلاة كان موجودًا على مرّ القرون، حتى قال أنس بن مالك رضي اللّٰه عنه: «ما أعرف شيئًا مما أدركتُ إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضُيِّعت» رواه البخاري.

فمقتضى الحث على الصلاة ومعالجة تقصير الناس فيها كان قائمًا على عهد السلف، ومع ذلك لم ينشئوا مثل هذه الحملات بهيئاتها التنظيمية وشعاراتها واجتماعاتها الخاصة، وإنما عالجوا التقصير بالوسائل المشروعة.